

قائمة مستحقات مختصره للعمال الفلسطينيين الذين يعملون بفرع البناء داخل إسرائيل

الحد الأدنى للأجور: أجر العامل لمن يعمل بمرتب شهري كامل 5600 شيقل (182 ساعة شهريا),

والحد الأدنى للساعة هو 30.77 شيقل.

موعد دفع الأجر: - على المشغل أن يدفع الراتب للعامل, لغاية اليوم الناسع من الشهر الذي يلي الشهر الذي عمل فيه.

ساعة عمل أضافية: - هي كل ساعة عمل بعد 8 ساعات عمل للعاملين 6 أيام في الأسبوع أو كل ساعة عمل بعد 9 ساعات العمل العادية), وتحسب بعد ساعات العمل العادية), وتحسب الساعة الإضافية أول ساعتين 125% وكل ساعة بعد الساعتين الإضافيتين زيادة 150%.

بدل سفريات :- يحق للعامل مبلغ 26.20 شيقل كحد أعلى بدل سفريات يوميا من بيته إلى المعبر ومن المعبر إلى مكان العمل ذهابا وإيابا في حال دفع العامل بدل سفريات .

معظم المشغلين يسجلون بدل السفريات في قسيمة الراتب دون دفعها فعليا . لذلك مهم جدا وضروري مراجعة قسيمة الراتب شهريا .الانتباه والتأكد بأن المشغل دفع السفريات فعليا ولم يسجل ذلك زورا في قسيمة الراتب .

بدل إجازة سنوية: يستحق العامل أجازة سنوية مدفوعة الأجر للسنوات الخمس الأولى مدتها 12 يوما لمن يعمل 5 أيام في الأسبوع , ومع تزايد سنوات العمل تزداد أيام الأجازة السنوية .

من سنة 2017 تم تغيير نظام دفع الأجازة السنوية , حيث أن دائرة المدفوعات الإسرائيلية (الليشكا) توقفت عن دفع بدل الأجازة السنوية إلى يجب على العامل مطالبة صاحب العمل بالخروج للأجازة السنوية أو دفعها.

معظم المشغلين يسجلون بأنهم دفعوا بدل الأجازة السنوية في قسيمة الراتب دون دفعها فعليا . لذلك مهم جدا وضروري مراجعة قسيمة الراتب شهريا الانتباه والتأكد بأن المشغل دفع بدل الأجازة السنوية فعليا ولم يسجل ذلك زورا في قسيمة الراتب .

بدل أجازة مرضية: في حالة المرض والتعطل عن العمل بسبب ذلك , يحق للعامل الحصول على بدل إجازة مرضية . وعلى العامل تقديم تقرير طبي أو شهادة مرضيه لصاحب العمل . اليوم الأول من الأجازة المرضية غير مدفوع الأجر اليوم الثاني والثالث 50% من الأجر ومن اليوم الرابع فما فوق 100% من الأجر اليومي . ويحق للعامل 25 يوما أجازه مرضيه سنويا وله أن يجمع 161 يوما على الأكثر خلال فترة عمله .

من سنة 2019 تم تغيير نظام دفع الأجازة المرضية, حيث توقفت دائرة المدفوعات الإسرائيلية عن دفع بدل الأجازة المرضية المرضية للعمال بالله المشغل مباشرة بدفع بدل الأجازة المرضية .

معظم المشغلين يسجلون بأنهم دفعوا بدل الأجازة المرضية في قسيمة الراتب دون دفعها فعليا . مهم جدا وضروري مراجعة قسيمة الراتب شهريا . الانتباه والتأكد بأن المشغل دفع بدل الأجازة المرضية فعليا ولم يسجل ذلك زورا في قسيمة الراتب .

مستحقات الاستجمام: - يستحق العامل بدل استجمام في السنة الأولى والثانية 6 أيام, والسنة الثالثة والرابعة 8 أيام, ومن السنة الخامسة وحتى العاشرة 9 أيام قيمة يوم الاستجمام 378 شيقل.

معظم المشغلين يسجلون بأنهم دفعوا بدل الاستجمام في قسيمة الراتب دون دفعها فعليا . مهم جدا وضروري مراجعة قسيمة الراتب شهريا . الانتباه والتأكد بأن المشغل دفع بدل الاستجمام فعليا ولم يسجل ذلك زورا في قسيمة الراتب .

بدل أعياد: يحق للعامل 10 أيام أجازة أعياد مدفوعة الأجر في السنة.

קו לעובד // Worker's Hotline عنوان العامل //

معظم المشغلين يسجلون بأنهم دفعوا بدل الأعياد في قسيمة الراتب دون دفعها فعليا, مهم جدا وضروري مراجعة قسيمة الراتب شهريا. الانتباه والتأكد بأن المشغل دفع بدل الأعياد فعليا ولم يسجل ذلك زورا في قسيمة الراتب.

أموال لأغراض التعلم (كيرن شتلموت): العامل الذي يعمل في إسرائيل لمدة ثلاث سنوات فما فوق وليس مهما عند أي مشغل يحق له مستحقات لأغراض التعلم, من السنة الرابعة للسادسة حصة المشغل من مستحقات التعلم 2.5% من الراتب المدفوع وحصة العامل 1% من الراتب المدفوع, من السنة السابعة فما فوق حصة المشغل 5% وحصة العامل 2.5%.

معظم المشغلين يسجلون بأنهم دفعوا مستحقات لإغراض التعلم في قسيمة الراتب دون دفعها فعليا. مهم جدا وضروري مراجعة قسيمة الراتب الذي تحصل عليه بالفعل , وأن المشغل دفع هذه المستحقات فعليا ولم يسجل ذلك زورا في قسيمة الراتب .

بدل فترة حداد: يحق للعامل 3 أيام بدل فترة حداد ويحق له يومان بدل زواج ويوم واحد بدل ولادة للولد أو البنت .

التقاعد وتعويضات الفصل: يتكون من 3 حصص (حصتين صاحب العمل, حصة العامل), حصة التقاعد من المشغل 7.1% من الراتب, حصة التعويضات من المشغل 8.33%, حصة التقاعد من العامل 6.6% من الراتب, أي ما مجموعه حوالي 22% من قيمة الراتب الأساسي المسجل حسب قسيمة الراتب, هذه الأموال تحول إلى دائرة المدفوعات الأسرائيلية, من الشهر الأول للعمل في إسرائيل.

على العامل أخذ الحيطة والحذر والانتباه بان الراتب المسجل في قسيمة الراتب هو الراتب الذي حصل عليه بالفعل . مستحقات التقاعد وتعويضات الفصل تحسب وتدفع من الراتب المسجل في قسيمة الراتب.

إعلام مسبق عن ترك العمل (فصل أو استقالة):- في حال فصل العامل من العمل يجب إبلاغ العامل بكتاب فصل خطي من صاحب العمل العامل , وفي حالة استقالة العامل يجب إبلاغ الاستقالة خطيا لصاحب العمل مدة الإنذار للفصل أو الاستقالة شهر من إنهاء العمل أو حسب ما نص عليه القانون .

رفع قضية لمحكمة العمل: يحق للعامل رفع دعوى قضائية لمحكمة العمل خلال سبع سنوات من تاريخ ترك العمل لمطالبة المشغل بالحقوق التي لم يحصل عليها خلال فترة العمل, في حال الإجازة السنوية تكون المدة القصوى لرفع قضية للمحكمة هي ثلاث سنوات من إنهاء العمل.

على العامل الانتباه أأخذ الحيطة والحذر بعدم التوقيع على أي ورقة مخالصة أو ما شابه ذلك يطلب منه صاحب العمل التوقيع عليها عند انتهاء عمله, لأن ذلك يصعب جدا عليه تحصيل حقوقه من المشغل في حال رفع قضيه قضائية ضد المشغل.

على العامل الحذر والانتباه لقسيمة الراتب لأن كل التعويضات مرتبطة بما يسجل بها, وفي حال استلامه لقسيمة راتب غير صحيحة بالمعطيات والأرقام الموجودة بداخلها, على العامل توفير أدله كافيه في حال رفع قضيه لدعم قضيه بالمحكمة, مهم جدا تسجيل يومي ودقيق لساعات العمل (ساعة بداية ونهاية العمل) في مفكره خاصة أو من خلال تطبيق خاص في التلفون (الجوال), هذا التسجيل هو بمثابة أدله وبراهين داعمة ومهمة جدا لإثبات الدعوى القضائية وبالتالي نجاحها.

يمكنك التواصل معنا من خلال تلفونات طاقم الجمعية:-

المحامي خالد دوخي 0525349870 , عبد الحليم داري 0509099044 , عرفات عمرو 0598111264

أو من خلال صفحتنا على الفيس بوك : (جمعية عنوان العامل الدعم العمال الفلسطينيين والدفاع عنهم في إسرائيل)